

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٣

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة الداخلية للجمعيات

التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديل اللوائح الداخلية للجمعيات

التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٩٠ بتاريخ ٢٠٠٣/٢/١٦ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠٠٣/٤/١٠ ؛

قـــــرر :

المادة الاولى - يحل الاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة السويس .

المادة الثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى .

المادة الثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور / حسن خضر